كتيّب توعوي حول:

مجالس العمل التحكيمية في لبنـــــــان

In partnership with Canada

لكل النساء والفتيات

هيئة الأمم المتحدة للمرأة

UNDP

المرصد اللبناني لحقوق العمال والموظفين

01

جدول المحتويات

01	مقدمة	02
02	ما هي مجالس العمل التحكيمية؟	04
03	عدد المجالس وتوزّعها	05
04	ما هي القضايا التي ينظر فيها مجلس العمل التحكيمي؟	06
05	آلية تقديم الدعاوى	07
06	طرق المراجعة والطعن	08
07	العوائق التي تواجه التنفيذ الفاعل	10
08	توقف المجالس منذ نيسان ٢٠٢٣	12
09	التوصيات	14
10	خاتمة	16

02

مقدمـــــة

تعتبـر مجالـس العمـل التحكيميـة مـن الركائـز الأساسـية فـي نظـام العمـل اللبنانـي، حيـث تلعـب دورًا حيويًـا فـي حـل النزاعـات العماليـة الفرديـة. تأسسـت هـذه المجالـس لضمـان تسـوية عادلـة وفعّالـة للعديـد مـن القضايـا التـي تهـم العمـال وأربـاب العمـل علـى حـد سـواء، مثـل النزاعـات المتعلقـة بالأجـور، والصـرف مـن الخدمـة، والخلافـات التـي تنشـأ عـن تطبيـق قانـون العمـل وقانـون الضمـان الاجتماعـي. يتسـم اختصاصهـا بالحصريـة والنظاميـة، حيـث تبـتّ فـي هـذه النزاعـات وفقًـا لقوانيـن وتشـريعات واضحـة.

03

يهدف هذا الكتيب إلى تسليط الضوء على دور مجالس العمل التحكيمية، وتوضيح القضايا التي تنظر فيها، وكذلك استعراض بعض التحديات والعوائق التي تواجه سير العمل فيها. كما يتناول الكتيب بعض التوصيات التي يمكن أن تساهم في تحسين فعالية هذه المجالس، بما يضمن حقوق العمال وأرباب العمل ويعزز العدالة الاجتماعية.

04

ما هـــــي مجالس العمل التحكيمية؟

مجالس العمل التحكيمية هي محاكم خاصة أنشأها القانون اللبناني للنظر في نزاعات العمل الفردية.

- هي محاكم استثنائية.
- لها اختصاص حصري.
- لا يجوز الاتفاق على تجاوز اختصاصها.
- قراراتها ملزمة وتخص قضايا العمل حصراً.

قواعد اختصاصها ذات طابع إلزامي ومُتعلقة بالنظام العام.

05

عدد المجالس وتوزّعها

حـدد المرسـوم رقـم ٦٣٠٤ تاريـخ ١٩٧٣/١٠/٥ عـدد غـرف مجالـس العمـل التحكيميـة التابعـة لـكل محافظـة وفقـا لمـا يلـي:

مجلـس العمـل التحكيمـي فـي كل مـن: بيـروت وجبـل لبنـان ولبنـان الشـمالي عـدد الغرف ١٥: فـي كل منهـا ٥غـرف.

مجلـس العمـل التحكيمـي فـي لبنـان الجنوبـي والبقـاع عـدد الغـرف ٤ فـي كل منهـا: غرفتـان محافظـة عـكار, عـدد الغـرف: ١, محافظـة بعلبـك, عـدد الغـرف: ١ اي يوجـد ررر ٢١ غرفـة مجلـس عمـل تحكيمـي.

06

ما هي القضايا التـــي تنظر فيها المجالس؟

مجالس العمل التحكيمية تنظر في النزاعات التالية:

- الصرف من العمل وترك العمل.
- الأجور والتعويضات.
- فرض الغرامات التأديبية.
- تحديد الحد الأدنى للأجور.
- طوارئ العمل (مرسوم ١٩٤٣/٢٥ المعدّل بـ ٨٣/١٣٦).
- الخلافات الناتجة عن تطبيق قانون العمل.
- النزاعات المتعلّقة بالضمان الاجتماعي بين:
- المضمونين وأرباب العمل.
- الضمان الاجتماعي والأطراف الأخرى (المادة ٨٥ من قانون الضمان).

07

آلية تقديم الدعوى

إذا تعرّض العامل لانتهاك، يتقدّم بدعوى لدى قلم المجلس في المحافظة حيث يعمل فيها، وتكون المهل الزمنية على الشكل التالي:

- خلال مهلة شهر واحد لقضايا الصرف من العمل وإلا سقط حقه في التقاضي.
- المطالبة بالأجور وسائر التعويضات فهي تخضع الى مرور الزمن الثنائي.

08

طرق المراجعة والطعن

بموجب المرسوم رقم ١٨٨٢ / ١٩٧٩:

- لا تُقبل قرارات المجالس إلا بطرق:
  ١- الإعتراض.
  ٢- اعتراض الغير.
  ٣- التمييز.
- يُعفى الطعن بالنقض من الرسوم القضائية (عدا النفقات والتأمين).

09

مهلـة الطعـن:

- ٣٠ يومًا من التبليغ (وجاهي أو غيابي).
- يجب على محكمة التمييز إصدار القرار خلال ٦ أشهر.
- التمييز لا يوقف الحكم إلا بقرار خاص ولمدة لا تتجاوز ٦ أشهر.

هيئة القضايا في وزارة العدل يمكنها التمييز تلقائيًا لصالح القانون.

إذا رفض المحكوم تنفيذ الحكم خلال ١٠ أيام من الإنذار،
تُفرض عليه غرامة إكراهية = ١% يوميًا من قيمة الحكم
بالإضافة إلى إمكانية تطبيق المادة ٣٤٤ من قانون العقوبات.

10

العوائق التي تواجه التنفيـــذ الفاعـــل

عوائق قانونية:

- غياب إجراءات مستعجلة لقضايا العمل.
- لا يُشترط مؤهلات أو كفاءة خاصة لأعضاء المجالس.
- لا ملاك خاص للقضاة والموظفين.
- لا توجد صلاحيات رادعة للمجالس (مثلاً السجن).
- لا رؤية واضحة لدور المجالس في العدالة الاجتماعية.
- عدم احترام مهلة ٣ أشهر لإصدار الأحكام.

11

عوائق قضائية:

- القضاة غير متفرغين.
- لا تدريب متخصص للأعضاء.
- لا رقابة على الأداء.
- جلسة واحدة فقط أسبوعيًا.
- بعض الغرف غير مكتملة.
- عدد الغرف قليل مقارنة بعدد الشكاوى.
- مهل الشكاوى قصيرة وغير منصفة للعمال.

عوائق قضائية:

- المحاصصة الطائفية في التعيينات.
- نقص في الموظفين والتجهيزات.
- لا موازنة مالية مستقلة.
- بدل الحضور لا يكفي حتى أجرة النقل.

12

توقف المجالس منذ نيســـــــــان ٢٠٢٣

منـذ أكثـر مـن عـام, توقفـت المجالـس عـن إصـدار الأحـكام بسـبب إضـراب مفوضـي الحكومـة لعـدم تعديـل بـدلات النقـل.

وتجــدر الاشــارة الــى ان القانــون يفــرض حضورهــم وتقديــم مطالعتهــم, وبالتالــي تعطــل العمــل بالكامــل.

إحصاءات مقلقة:

المجلس	الشكاوى 2017 – 2023	النسبة دون أحكام
بيروت	5608	> 70%
جبل لبنان	6500	> 70%

الثقة بالقضاء العمالي في تراجع.

13

توصيات عاجلة من المرصد اللبناني لحقـــوق العمـــال والموظفيـــن:

- تعيين القضاة في المواقع الشاغرة فورًا.
- تكليف القاضي المتفرّغ لرئاسة المجلس.
- تفعيل الرقابة من التفتيش القضائي.
- تغطية مصاريف التقاضي من قبل وزارة العدل.
- صرف سلفات للعمال بانتظار الحكم.
- دعم قانوني من نقابتي المحامين في بيروت وطرابلس.

14

توصيات لحلول بعيدة المدى:

- تعديل أصول المحاكمات الخاصة بقضايا العمل.
- اعتماد نماذج مخصصة للعمال وأخرى لأرباب العمل.
- إلـزام المفتشـين بتنفيـذ أوامـر القاضـي رئيـس المجلـس بجعـل مفتشـي وزارة العمـل المنتدبيـن للمجالـس تحـت سـلطة الرؤوسـاء فـي الغـرف طـوال فتـرة ولايتهـم.
- إقرار آلية فصل النزاع على مرحلتين ضمن المجالس.
- إنشاء ملاك خاص لمجالس العمل: قضاة + موظفون + تجهيزات.

15

خاتمـــــــة

إن تعزيـز فعاليـة مجالـس العمـل التحكيميـة يعـد أمـرًا بالـغ الأهميـة فـي إطـار سـعي لبنـان لتوفيـر العدالـة الاجتماعيـة وحمايـة حقـوق العمـال. إذ أن التحديـات التـي تواجـه هـذه المجالـس تتطلـب إصلاحـات جوهريـة علـى مختلـف الأصعـدة القانونيـة، القضائيـة، والإداريـة. مـن خـلال تطبيـق التوصيـات المقترحـة وتطويـر آليـات العمـل، يمكـن للمجالـس أن تلعـب دورًا محوريًـا فـي تحقيـق العدالـة فـي العلاقـات العماليـة، ممـا يعـزز الثقـة فـي النظـام القضائـي ويضمـن حمايـة حقـوق العمـال.

يُنفَّذ مشروع " القيادات النسائية في الفضاءات المدنية:
كسر الحواجز نحو رؤية أكبر"
من قبل المرصد اللبناني لحقوق العمال والموظفين بالشراكة مع
UN Women Lebanon و UNDP Lebanon، وبدعم من حكومة كندا.

تمثل المواد في هذا الكتيب آراء وسياسات المرصد اللبناني لحقوق
العمال والموظفين ولا تعكس بالضرورة آراء أو سياسات
UN Women Lebanon و UNDP Lebanon